

**التَّغْلِيْقُ الرَّشِيْقُ
فِي التَّخْتِمْ بِالْعَقِيْقِ**

تأليف العلامة المحدث
برهان الدين إبراهيم بن محمد بن محمود
الشهير بالناجي (٨١٠ - ٩٠٠هـ)

قرأه وعلّق عليه
د. جمال عززون

التعليقُ الرَّشِيقُ
فِي التَّخْتِمْ بِالْعَقِيقِ

ح) دار التوحيد للنشر والتوزيع. ١٤٢٧هـ.

فهرسة مكتبة لملك عهد الوطنية أثناء النشر
الناجي، إبراهيم بن محمد
التعليق الرشيق في التختيم بالعقيق، إبراهيم بن محمد الناجي، جمال
عزون - الرياض. ١٤٢٧هـ.
ص ٢٥ - ٢١٠١٧ سم
ردمك: ٣-٥-٩٨٤٧-٩٩٦٠
الإسلام - مجموعات - الأحجار الكريمة أ. عزون جمال المحقق،
ب. العنوان
ديوي ٣٣٦.٥
١٤٢٧/٦٨٦٦

رقم الإيداع: ١٤٢٧/٦٨٦٦
ردمك: ٣-٥-٩٨٤٧-٩٩٦٠

حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى
صفر ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م

الناشر

دار التوحيد للنشر

المملكة العربية السعودية. الرياض - ص ب ١٠٤٦٤ الرمز البريدي ١١٤٢٣

هاتف ٠٠٩٦٦١٢٦٧٨٨٧٨ وناسوخ ٠٠٩٦٦١٤٢٨٠٤٠٤

البريد الإلكتروني: E-mail : dar.attawheed.pub.sa@gmail.com

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إنّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أنّ لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنّ محمّدا عبده ورسوله.

أمّا بعد :

فهذا جزء لطيف جمع فيه العلامة ابنُ ناجي عددا من الأحاديث الواردة في فضل التّختم بالعقيق، ورأى - رحمه الله - عدم صحّة أيّ طريق منها إذ لا تخلو من وضاع أو كذاب.

والعقيق: حجر كريم أحمر يعمل فصوصا للخواتيم يكون باليمن وبسواحل البحر المتوسط واحده عقيقة.

وقد وردت أحاديث كثيرة في فضل التّختم بالخاتم الذي فيه فصّ من عقيق، أوردتها المؤلف ويبيّن عدم صحّة شيء منها.

أمّا التّختم مطلقا دون تخصيص بياقوت وغيره فقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم في غير ما حديث صحيح، لكنّ الشّأن هنا في بيان ما ورد على وجه الخصوص من فضل وثواب في التّختم بالعقيق ونحوه من الأحجار الكريمة، والمصنّف - رحمة الله عليه - قد أفرد جزءه هذا لبيان بطلان تلك الأحاديث.

وهو العلامة المحدث برهان الدّين إبراهيم بن محمّد بن محمود

ابن بدر الحلبي الأصل الدمشقي الشافعي المعروف بالتاجي، ولد بدمشق عام ٨١٠هـ، وسمع من ابن حجر وابن ناصر الدين وغيرها، كان شديد الإنكار على المعتقدين في ابن عربي الصّوفي، محبًا في أهل السنّة، منجمعا عن بني الدنيا، قانعا باليسير، والثناء عليه مستفيض^(١) توفي - رحمه الله - عام ٩٠٠هـ، وترك بعده آثار عديدة وأعلاما نفيسة منها كتابه المشهور الذي عمله على ترغيب الحافظ المنذري وسمّاه: عجالة الإملاء المتيسّرة من التّذنيب على ما وقع للحافظ المنذري من الوهم وغيره في كتاب التّرجيب والترهيب، وله أجزاء أخرى نافعة في بابها منها: الأمر بالمحافظة على الكتاب والسنّة، وحصول البغية للسائل هل لأحد من أهل الجنّة لحية، وغير ذلك من تأليفه الكثيرة التي استوعب أخبارها محقق كتاب العجالة.

تحتفظ بنسخة مصوّرة من جزئنا هذا: التعليق الرشيق في التّختم بالعقيق مكتبة الملك فهد الوطنيّة عن الأصل المحفوظ بمكتبة أورشليم - قسم يهودا تحت رقم: ٣١٨،٨ ضمن مجموع تولّى نسخة علم اسمه: أحمد بن محمّد الشّهير بابن الحمصي، وخطه جيّد فيه ضبط وإتقان.

(١) انظر الضوء اللامع ١/١٦٦، ومقدّمة تحقيق عجالة الإملاء.

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

الحمدُ لله وليُّ التَّوْفِيْقِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ إِمَامِ التَّحْقِيْقِ، الْهَادِي إِلَى أَقْوَمِ طَرِيْقِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَأَتْبَاعِهِ مِنْ كُلِّ فَرِيْقِ.

وبعد :

فهذا تعليق رشيق، في التَّخْتَمِ بِالْعَقِيْقِ، ونحوه من الجواهر الأنيق، ما أظنه يوجد مجموعا منقحا هكذا، أملهته مستعجلا مكتفيا فيه بالإشارة عن العبارة.

قال الشَّيْخُ محيي الدِّين التَّوْوِي فِي «شرح مسلم» عند الحديث الذي رواه مسلم^(١) وغيره من طريق ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، عن أنس في الخاتم النبوي: «كَانَ مِنْ وَرَقٍ، وَكَانَ فَصُّهُ حَبَشِيًّا».

قلتُ :

ثمَّ رواه مسلم^(٢) أيضا من طريق طلحة بن يحيى، عن يونس ولفظه: «لبس خاتما فضة في يمينه فيه فصُّ حَبَشِيٌّ، كان يجعل فصُّه ممَّا يلي كفه».

ورواه أبو الشَّيْخِ الأصبهاني في كتابه «الأخلاق النبوية»^(٣) أيضا من طريق عزرة بن ثابت، عن ثمامة، عن أنس :

(١) في صحيحه رقم : ٢٠٩٤.

(٢) صحيح مسلم رقم : ٢٠٩٤.

(٣) أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم وآدابه رقم : ٣٥٥.

«كَانَ فَصُّ خَاتَمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَبَشِيًّا، وَكَانَ مَكْتُوبٌ عَلَيْهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، مُحَمَّدٌ سَطْرٌ، وَرَسُولٌ سَطْرٌ، وَاللَّهُ سَطْرٌ».

وَأَوَّلُ مَتْنِهِ بِهَذَا السَّنَدِ غَرِيبٌ.

فَقَالَ النَّوَوِيُّ: قَالَ الْعُلَمَاءُ: يَعْنِي حَجْرًا حَبَشِيًّا أَيْ فَصًّا مِنْ جَزَعِ أَوْ عَقِيْقٍ، وَمَعْدَنُهُمَا^(١) بِالْحَبْشَةِ وَالْيَمَنِ.

قَالَ: وَقِيلَ: لَوْنُهُ حَبَشِيٌّ أَيْ أَسْوَدٌ.

قَالَ: وَجَاءَ فِي «صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ»^(٢) مِنْ رَوَايَةِ حُمَيْدٍ^(٣) عَنْ أَنَسٍ أَيْضًا: «فَصُّهُ مِنْهُ».

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: هَذَا أَصَحُّ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: كِلَاهُمَا صَحِيْحٌ؛ فَكَانَ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَقْتِ خَاتَمِ فَصُّهُ حَبَشِيٌّ، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: فَصُّهُ مِنْ عَقِيْقٍ. انْتَهَى كَلَامُ النَّوَوِيِّ^(٤).

وَقَدْ وَرَدَ التَّخْتُمُ بِالْعَقِيْقِ وَنَحْوِهِ مِنَ الْأَحْجَارِ فِي عِدَّةِ آثَارٍ أَشَارَ إِلَى كَثِيرٍ مِنْهَا ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي كِتَابِهِ «الْمَوْضُوعَاتِ»^(٥) وَقَالَ: إِنَّهَا كُلُّهَا لَيْسَتْ بِصَحِيْحَةٍ، وَيَبَيِّنُ حَالَ رَوَاتِهَا مَبْرَهِنًا عَلَى ذَلِكَ.

(١) فِي شَرْحِ النَّوَوِيِّ: فَإِنَّ مَعْدَنَهُمَا.

(٢) رَقْمٌ: ٥٥٣٢.

(٣) فِي الْأَصْلِ: ابْنُ حَمِيدٍ، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ.

(٤) شَرْحُ صَحِيْحِ مُسْلِمٍ ٧١/١٤.

(٥) مَوْضُوعَاتُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ ٢٥٣/٢ فَمَا بَعْدَ.

وذكر عن أبي جعفر العقيلي^(١) الحافظ أنه لا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا شيء.
فمما جاء في العقيق حديثُ عائشة :
«تختّموا بالعقيق فإنه مبارك».

رواه البيهقي^(٢) وأسنده أبو منصور الذيلمي في «مسند كتاب والده الفردوس»^(٣) من طريق الحاكم، وعزاه إلى أبي بكر ابن لال^(٤).
وفي سنده يعقوب بن الوليد المدني من رجال الترمذي وابن ماجه.
قال فيه أحمد بن حنبل : كان من الكذابين الكبار، يضع الحديث^(٥).

وقد رواه عن هشام بن عروة، عن أبيه، عنها، ورواه عنه أبو كامل الجحدري.

وقال الحافظ ابن عدي^(٦) هذا الحديث يُعرف بيعقوب بن إبراهيم ابن سعد الزهري ذاك العَلَمُ المشهور، رواه هذا المجهول عن هشام عن أبيه عن عائشة، وسرقه منه يعقوب بن الوليد، ورواه عن يعقوب

(١) ضعفاء العقيلي ٤/٤٤٨.

(٢) هذا وهم صوابه : العقيلي، وقد رمز له السيوطي في جامعه ب: عق، يعني به العقيلي، فلعل المؤلف ظنه البيهقي وليس كذلك.

(٣) انظر الفردوس بمأثور الخطاب رقم : ٢٣٢٣.

(٤) ابن لال في مكارم الأخلاق كما في الجامع الصغير - مع فيض القدير للسيوطي والمناوي ٣/٢٣٥.

(٥) ميزان الاعتدال ٧/٢٨٢، وتهذيب التهذيب ١١/٣٤٩، وغيرهما.

(٦) الكامل في ضعفاء الرجال ٧/١٤٦.

ابن إبراهيم الصلت بن مسعود.

وقال الطبراني في «معجمه الأوسط»^(١):

حدّثنا أحمد بن يحيى بن خالد، حدّثنا زهير بن عبّاد، حدّثنا أبو بكر بن شعيب، عن مالك بن أنس، عن الزّهري، عن عمرو بن الشريد، عن فاطمة. يعني الزهراء - عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

«من تختّم بالعقيق لم يزل يرى خيرا».

ثم قال الطبراني: لم يروه عن مالك إلا أبو بكر بن شعيب.

قلت:

وذكر ابن الجوزي في «الموضوعات»^(٢) عن ابن حبان في «الضعفاء»^(٣) أنه روى عن مالك ما ليس من حديثه لا يصح الاحتجاج به بحال انتهى.

زهير بن عبّاد قال الذهبي في «ميزانه»^(٤) هو ابن عمّ وكيع بن الجراح.

قال الدارقطني: مجهول^(٥).

(١) المعجم الأوسط رقم: ١٠٣.

(٢) الموضوعات ٢/٢٥٣.

(٣) المجروحين ٣/١٥٣.

(٤) الميزان ٣/١٢١.

(٥) نفسه.

وروى أبو نعيم الأصبهاني في ترجمة سلم الزاهد من كتابه «الحلية»^(١) عنه حدثنا القاسم بن معن، عن أخته أمينة، عن عائشة أم المؤمنين مرفوعاً: «أكثر خرز أهل الجنة العقيق».

ثم قال: غريب من حديث القاسم لم نكتبه إلا من هذا الوجه انتهى.

لكنه أورده في ترجمة سلم بن ميمون الخواص الزاهد فوهم؛ إذ ليس بابن ميمون ولا هو سلم بن سالم الزاهد راوي تقديس العَدَسِ. نعم ذكر ابن الجوزي في «الموضوعات»^(٢) أن هذا الثاني في طريق حديث عائشة الآخر: «من تختّم بالعقيق لم يُقَضَّ له إلا بالذي هو أسعد»، وإنما راوي الذي قبله سلم بن عبد الله الزاهد كما ذكره ابن الجوزي في «الضعفاء»^(٣) على الصواب وقال: يروي عن القاسم بن معن ما ليس من حديثه.

وقال ابن حبان: لا يحلّ ذكره إلا اعتباراً^(٤).

وكذا قال الذهبي في «الميزان»^(٥) وهاه ابن حبان وقال:

حدثنا ابن قتيبة وحاتم بن نصر، ثم ساق الحديث إلى سلم هذا عن القاسم بن معن.

(١) حلية الأولياء ٢٨١/٨.

(٢) الموضوعات ٢٥٣/٢.

(٣) الضعفاء والمتروكين رقم: ١٤٧٣.

(٤) المصدر السابق، ولم أره في الضعفاء والمجروحين لابن حبان!

(٥) ميزان الاعتدال ٢٦٤/٣.

ومن بلاياه تحديثه عن القاسم بحديث جابر: «قال رجل: يا رسول الله إني تركت الصلاة قال: فَأَقْضِ. قال: كيف أقضي؟ قال: صلّ مع كل صلاة صلاة».

أورده ابن الجوزي في «الموضوعات»^(١) لسلم المذكور وقال: هو المتهم بوضعه، وكان من المتزهدين على طريقة العجائز، فإنّهنَّ يَقُلْنَ: من فاتته صلاة صلي مع كل صلاة صلاة، فسمع هذا فجعله حديثا انتهى.

وروي من حديث عائشة أيضا:

«أنّ بعض بني جعفر بن أبي طالب أتى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: بأبي أنت وأمي يا رسول الله أرسل معي من يشتري لي بغلا وخاتما، فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بلالا فقال: انطلق إلى السوق فاشتر له نعلا واستجدها، ولا تكن سوداء، واشتر له خاتما وليكن فضة عقيقا»^(٢).

فصّ الخاتم هنا: هو ما يُرْكَبُ فيه من غيره^(٣)...^(٤) ما جاء في

(١) الموضوعات ٢/٢٧.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط رقم: ٦٦٩١، وابن حبان في الثقات ٧/٥٤١، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٦٢/٢٩٠، وابن الجوزي في الموضوعات ٢/٢٥٣، من طرق عن محمد ابن أيوب بن سويد الرملي، حدثنا أبي، حدثنا نوفل بن أبي الفرات، عن القاسم بن محمد، عن عائشة به. قال ابن حبان: «البليّة في هذا الخبر من محمد ابن أيوب بن سويد؛ لأنّ نوفلا كان ثقة، وكان محمد بن أيوب يضع الحديث، وهذا الحديث موضوع».

(٣) فصّ الخاتم: ما يركب فيه من الحجارة الكريمة وغيرها.

(٤) كلمة غير واضحة في الأصل.

سند هذا الحديث، غير أنّ النكارة ظاهرة من لفظه.
 وذكر ابنُ الجوزي^(١) حديثَ أنس: «تختّموا بالعقيق فإنّه ينفي الفقر»، وأنّ فيه الحسين بن إبراهيم وهو مجهول.
 وقال الذهبي في «الميزان»^(٢) هو البابي حدّث عن حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عن أنس بحديث موضوع وهو: «تختّموا بالعقيق فإنّه ينفي الفقر، واليمينُ أحقُّ بالزينة» أي من اليسار بالتختّم.
 ثمّ قال: وحسين لا يُدْرَى مَنْ هو فلعله من وضعه انتهى.
 وذكر ابن الجوزي^(٣) أيضا حديثَ عليّ: «من تختّم بالعقيق ونقش عليه: وما توفيقِي إلّا بالله، وفقه الله لكلّ خير، وأحبّه الملكان الموكّلان به».

ثمّ قال: هذا من عمل الحسن بن عليّ العدوي.
 قلتُ: وهو مجروح.
 وممّا وضعه: «الورد خُلِقَ من عَرَقِ نَبِيّنا»^(٤).

(١) الموضوعات ٢/٢٥٣.

(٢) ميزان الاعتدال ٢/٢٨٣.

(٣) الموضوعات ٢/٢٥٢.

(٤) يشير إلى ما روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليلة أسري بي إلى السماء سقط إلى الأرض من عرقي فنبت منه الورد، فمن أحب أن يشم رائحتي فليشم الورد». أخرجه ابن عديّ في الكامل ٢/٣٤٢، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات ٢/٢٥٦ بسند موضوع على أهل البيت الكرام قال ابن عديّ: «وللعدويّ على أهل البيت أحاديث قد وضعها غير ما ذكرت...».

وجاء في التّختم بغير العقيق آثارٌ منها :

حديث ابن عباس الذي أورده ابنُ الجوزي وغيره : «تختموا بالياقوت فإنه ينفي الفقر»^(١) ونحوه حديثُ أنس^(٢).

وذكر الذهبي في «ميزانه» في ترجمة أحمد بن عبد الله ابن حكيم الفرياناني وهو منسوبٌ إلى قرية من قرى مَرَوَ، عن الحافظ أبي نعيم أنه مشهور بالوضع.

ومن «الضعفاء»^(٣) لابن حبان: أخبرنا محمد بن معاذ، حدّثنا الفرياناني، حدّثنا أبو ضمرة، عن حميد، عن أنس مرفوعاً: «من تختم بقصّ ياقوت نفى عنه الفقر».

ثم قال الذهبي: ورواه ابنُ عديّ عن الحسن بن سفيان عنه وهذا باطلٌ انتهى^(٤).

وقال في «الموضوعات»^(٥) قال ابن حبان: هذا خبر باطل ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أنس.

(١) أخرجه أبو الغنائم محمد بن عليّ المشهور بابي التّريسي في كتابه أنس العاقل وتذكرة الغافل، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات ٢٥٤/٢ من حديث ابن عباس مرفوعاً، وفي إسناده محمد بن عبد الله الشيباني وهو كذاب وضاع. وانظر اللآلئ المصنوعة ٢٣٢/٢.

(٢) لفظ حديث أنس: من اتخذ خاتماً فصّه ياقوت نفى عنه الفقر، وعلته. كما سيأتي. الفرياناني، انظر الكامل ١٧٢/١، والموضوعات ٢٥٤/٢.

(٣) الضعفاء والمجروحين ١٤٥/١.

(٤) ميزان الاعتدال ٢٤٧/١.

(٥) الموضوعات ٢٨٢/١، ٢٧٥/٢.

وروى صاحب «مسند الفردوس»^(١) من حديثه أيضا مرفوعا:
«التختّم بالزُّمُرْدِ ينفي الفقر، واليمينُ أحقُّ بالزينة».
والزُّمُرْدُ بالذال المعجمة في آخره لا بالمهملة.

وقال المنبجي الحنبلي^(٢) في «مصنّفه في الطّاعون»: وقد ادّعى بعضهم أنّ له ما يرفعه فذكر بعض الأطباء في «كتاب خواصّ الأحجار» أنّ من تقلّد بالياقوت أو تختّم بشيء منه وكان في بلد وقع فيه الطّاعون مُنِعَ بقدره الله تعالى انتهى.

قال المنبجي: وقد ورد في هذا آثار لا تثبت منها ما رواه ابن منجويه في «كتاب الخواتيم»^(٣) بإسناد ضعيف عن عليّ رفعه: «من تختّم بالياقوت الأصفر مُنِعَ من الطّاعون».

قال: ورُوي أيضا معناه في الزُّمُرْدِ مرفوعا من حديث ابن عبّاس وإسناده أضعف من الأوّل^(٤) وقد يكون صحيحا في نفس الأمر والله أعلم انتهى.

وذكر الدميري في الأواني من «شرح المنهاج»^(٥) عن «كامل ابن

(١) انظر الفردوس بمأثور الخطاب ٧٨/٢. قال السخاوي في المقاصد الحسنة ٢٥١/١:
«رواه الذيلمي عن ابن عبّاس ولا يصح».

(٢) شمس الدّين محمّد بن محمّد الحنبلي المتوفى سنة ٧٨٥هـ، ومصنّفه في الطّاعون لا يزال مخطوطا.

(٣) عزاه أيضا لابن منجويه وضعفه ابن رجب في كتابه أحكام الخواتيم ٥١، وهو ممّا فقد من تراث ابن منجويه.

(٤) انظر المصدر السابق.

(٥) انظر التّجَم الوهاج في شرح المنهاج (٢٥٩/١) شرح به منهاج التّوي. ومؤلفه هو =

عديّ في الضّعفاء» حديث أنس المارّ: «من اتّخذ خاتماً فصّه ياقوت نُفي عنه الفقر».

ثمّ ذكر كلام ابن الأثير في كتابه «نهاية غريب الحديث»^(١) وعبارته: وفي التّختم بالياقوت ينفي الفقر يريد أنّه إذا ذهب ماله باع خاتمه فوجد فيه عنى.

قال: والأشبه إن صحّ الحديث^(٢) يكون لخاصيّة فيه انتهى.

ثمّ زاد الدّميري: كما أنّ النّار لا تؤثر فيه ولا تغيّره أنّ من تختم به أمن من الطّاعون، وتيسّرت له أمورُ المعاش، ويقوى قلبه، ويهابه النّاس، ويسهل عليه قضاء الحوائج^(٣).

قال: والفيروزج حجر أخضر تشوبه زرقة يصفو لونه مع صفاء الجوّ، ويتكدر بتكدره، ومن خواصّه أنّه لم يُر في يد قتيل خاتم منه أبداً^(٤).

قال: والمرجان إذا علّق على طفل امتنعت عنه أعينُ السّوء من الجنّ والإنس^(٥).

= أبو البقاء كمال الدّين محمّد بن موسى الدّميري الشّافعي المتوفى سنة ٨٠٨هـ صاحب كتاب حياة الحيوان.

(١) النّهاية في غريب الحديث مادة: ختم.

(٢) ولا يصحّ.

(٣) لا دليل على هذا من كتاب الله ولا من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(٤) لا دليل يعضد القول بهذه الخاصيّة.

(٥) أعين السّوء تدرأ بالأذكار الشرعيّة، ويستعان في دفع شرّها برّب البريّة، أمّا الأحجار البحريّة، والصّخور البريّة، فليس لها أثر أو مزية، في درء المصيبة والبليّة، فكن أيّها =

والبَلُورُ مَنْ عُلِقَ عَلَيْهِ لَمْ يَرِ [عليه] ^(١)سوء.

انتهى ما ذكره الدميري.

وذكر الحافظ الذهبي في «كتاب الطب» ^(٢) له حديث التَّخْتَمِ بالعقيق بصيغة التَّمْرِيزِ ^(٣) فقال: وَيُرْوَى: «تَخْتَمُوا بِالْعَقِيقِ فَإِنَّهُ يَنْفِي الْفَقْرَ». وذكر عن أرسطو أن من تَخْتَمَ بِهِ رُدُّ رَوْعِهِ إِلَيْهِ عِنْدَ الْخِصَامِ، وَأَنْ شَرِبَهُ يَقْطَعُ نَزْفَ الدَّمِ ^(٤).

وذكر بعض حنابلة زماننا في «تصنيف له في خواص الأحجار والجواهر» هذا في التَّخْتَمِ بِالْعَقِيقِ الشَّدِيدِ الْحَمْرَةِ، الْمَشْرُقِ اللَّوْنِ، الَّذِي لَيْسَ فِيهِ كُدُورَةٌ وَلَا نَكْتَةٌ، وَهُوَ خِيَارُهُ.

قال: ومن تَخْتَمَ بِالرُّطْبِيِّ الَّذِي لَوْنُهُ كَلُونُ غَسَالَةِ اللَّحْمِ وَفِيهِ خُطُوطٌ خَفِيفَةٌ قَطَعَ عَنْهُ نَزْفُ الدَّمِ، وَمَنْ أَيْ مَوْضِعَ كَانَ مِنَ الْجَسَدِ لَا سِيَّمَا اللَّوَاتِي تَدُومُ اسْتِحَاضَتُهُنَّ، وَشَرِبُهُ مَرَارًا كَثِيرَةً يَنْفَعُ مِنَ الصَّرَعِ ^(٥).

قال: وزعموا أن الياقوت الأبيض إذا علق أو تَخْتَمَ بِهِ نَفَعُ مِنْ جَمُودِ

= المسلم الموحد. على بصيرة نقيّة.

(١) طمس في الأصل ولعلّ المثبت أقرب.

(٢) وهي تقتضي التضعيف كما درج عليه أهل الحديث في التصانيف.

(٣) انظر الفردوس بمأثور الخطاب ٧٨/٢. قال السخاوي في المقاصد الحسنة ٢٥١/١:

«رواه الذيلمي عن ابن عباس ولا يصح».

(٤) الرّوع والفرع يستعان في دفعه بالواحد الفهّار، مع الإكثار من الأذكار، الواردة عن النبي

المختار صلى الله عليه وسلم.

(٥) يحتاج إثبات هذا إلى تجربة صحيحة.

الدم ومن نزفه، ومن الطّاعون والصّرع، ومن علّقه عليه اتّسع رزقه وتصرفه في المعاش^(١) وحمل الأصفر منه والتّختم به يمنع الاحتلام.

قال: ومن تقلّد بالزُّمُرْدُ أو تختم ذهب عنه الصّرع، وكان واقيا له من الأذى، جالبا له كلّ مسرّة؛ من أجل ذلك يعلّقه الملوّك على أولادهم^(٢).

قال: ومن تقلّد بالزّبرجد أو تختم دفع عنه داء الصّرع، لكن يكون ذلك قبل حدوث الدّاء^(٣) وخواصّه قريبة من خواصّ الزُّمُرْد. انتهى ما ذكره هذا الحنبلي ملخصا.

تنبيه:

قال حمزة بن الحسن الأصبهاني - سامحه الله - في كتابه «التنبيه على حدوث تصحيف الحديث»^(٤):

كثير من رواة الحديث يروون أنّ النّبِيّ صلى الله عليه وسلم قال: «تختموا بالعقيق»، وإنّما هو «تخيّموا بالعقيق» أي بالياء التّحتانيّة

(١) خزائن الأرزاق بيد الملك الوهاب، والواجب تقوى الله والإجمال في الطلب، واتّخاذ الأسباب الدنيوية والاسترزاقُ شيء مطلوب، مع ربط القلوب بالله سبحانه وتعالى والاستعانة به لتوسيع ما رزق، وإحلال البركة على ما أعطى.

(٢) العبرة في هذا بالشرع وصنيع من ذكر ليس حجة، والصّرع علاجه الرّقية الشرعيّة الثابتة عن خير البريّة صلى الله عليه وسلم.

(٣) لا دليل من نقل عن كتاب الله أو سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أو تجربة صحيحة يعضد ما ذكره المنبجّي في كتابه.

(٤) التنبيه على حدوث التّصحيف ٢.

يعني: اضربوا خيامكم بوادي العقيق - وهو معروف بظاهر المدينة النبوية - وانزلوا به.

قلت:

وقد يستأنس لذلك على نكارتة وشذوذه بل وعدم تسليمه لفظاً وتأويلاً بحديث عمر بن الخطاب أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بوادي العقيق يقول:

«أتاني الليلة آت من ربي فقال: صل في هذا الوادي المبارك وقل: عمرة في حجة». رواه البخاري وأبو داود وابن ماجه^(١) وغيرهم في كتاب الحج.

لكن دعوى حمزة هذه خلاف الظاهر المتبادر إلى الذهن من باقي ألفاظ التَّخْتَمِ التي ذكرناها في لبس الخاتم، الصريحة التي لا تقبل التأويل بوجه، القاطعة بأن المراد لبس خاتم العقيق وهو الحجر المعروف المَّتَّخَذُ منه الفُصُوص والخواتيم وما في معناه من الجواهر في الأصبع، تزيينا كالتَّخْتَمِ بالفضة ونحوها، لا التَّخِيم وهو ضرب الخيمة والنزول بوادي العقيق المشار إليه. فهي منه دعوى مردودة لأنها عدول عن الظاهر المتعين من غير حاجة، وانفراد بما لم يقله سواه، ونسبة لمن يروي الحديث على وجهه إلى التصحيف بغير مستند. ولا أدري ما أوقعه في ذلك مع أن ابن الجوزي قد كفانا هذه المؤنة في «موضوعاته»^(٢) بعد أن ساق أحاديث التَّخْتَمِ بالعقيق بألفاظ

(١) البخاري ١٤٦١، وأبو داود ١٨٠٠، وابن ماجه ٢٩٧٦.

(٢) الموضوعات ٢/٢٥٤.

منها اللَّفْظُ الْمَذْكُورُ، ثُمَّ ذَكَرَ عَنْ حَمْزَةَ مَا قَدَّمْنَاهُ بِحُرُوفِهِ، ثُمَّ تَعَقَّبَهُ فَقَالَ: وَهَذَا بَعِيدٌ، وَقَائِلُ هَذَا الْقَوْلِ حَقٌّ أَنْ يُنْسَبَ إِلَيْهِ التَّصْحِيفُ لِمَا ذَكَرْنَا مِنْ طَرَقِ هَذَا أَنْتَهَى كَلَامَهُ.

بَلْ قَدْ نَصَرَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْحَنَابِلَةِ عَلَى التَّخْتَمِ بِالْعَقِيقِ، وَقَطَعَ ابْنُ تَمِيمٍ وَصَاحِبُ «الْمُسْتَوْعَبِ» وَ«التَّلْخِيسِ» مِنْهُ بِاسْتِحْبَابِ ذَلِكَ وَعِبَارَةُ «الرَّعَايَةِ»: يَسْتَحَبُّ^(١) التَّخْتَمَ بِعَقِيقٍ أَوْ بِفِضَّةٍ دُونَ مِثْقَالٍ فِي خَنْصَرٍ يَدٍ مِنْهُمَا. وَاحْتَجَّ صَاحِبُ «الْمُسْتَوْعَبِ» بِحَدِيثٍ: «تَخْتَمُوا بِالْعَقِيقِ فَإِنَّهُ مُبَارَكٌ».

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ الصُّوفِيُّ آخَرَ «جِزءٍ» لَهُ هُوَ عَشْرُونَ حَدِيثًا: أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدِ الرَّازِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ وَاوَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفَرِيَابِيِّ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ السَّدِّيِّ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ قَالَ: «كَانَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَرْبَعَةٌ خَوَاتِيمٌ يَتَخْتَمُ بِهَا: يَأْقُوتُ لِقَلْبِهِ، فَيُرْوَجُّ لِبَصْرِهِ، حَدِيدٌ صِينِيٌّ لِقَوْتِهِ، عَقِيقٌ لِحِرْزِهِ. وَكَانَ نَقَشُ الْيَأْقُوتِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ الْمُبِينُ. وَنَقَشُ الْفَيْرُوزِ: اللَّهُ الْمَلِكُ. وَنَقَشُ الْحَدِيدِ الصِّينِيِّ: الْعِزَّةُ لِلَّهِ جَمِيعًا. وَنَقَشُ الْعَقِيقِ ثَلَاثَةٌ أَسْطُرٌ: مَا شَاءَ اللَّهُ، لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ»^(٢).

(١) تَخْصِيسُ اسْتِحْبَابِ التَّخْتَمِ بِمَا ذَكَرَ يَحْتَاجُ إِلَى دَلِيلٍ ثَابِتٍ وَلَا دَلِيلٍ.

(٢) أَخْرَجَهُ الذَّهَبِيُّ فِي تَذَكْرَةِ الْحِفَاظِ ٥٧٦/٢، وَالْمِيزَانَ ٤٦/٦، مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ صَاحِبِ الْجِزءِ الْمَذْكُورِ وَقَالَ فِي التَّذَكْرَةِ: «هَذَا حَدِيثٌ مُخْتَلَقٌ وَرَوَاتُهُ كُلُّهُمْ مَأْمُونُونَ سِوَى أَبِي جَعْفَرٍ هَذَا فَلَا أَعْرِفُ عَدَالَتَهُ فَكَأَنَّهُ هُوَ وَاضِعُهُ».

سندُه إلى عبد خير جيّد ومثته غريب منكر.

وهذا ما وقع الاختيار عليه في هذا الإملاء لكونه أمثل ما يستأنس به في الجملة، ودونه وأوهى منه أحاديثُ أوردها صاحب «الفردوس» وابنه وغيرهما منها حديث عمر: «تختموا بالعقيق فإنّ جبريل أتاني به من الجنّة وقال: يا محمّد تختم بالعقيق وأمر أمتك أن تتختم به»^(١).

وحديث ابنه: «من تختم بالعقيق كتب الله له كلّ يوم عشر حسنات، ومحا عنه عشر سيّئات»^(٢).

وحديث عليّ: «تختموا بخواتيم العقيق فإنّه لا يصيب أحدكم غمّ ما دام عليه»^(٣).

وحديث: «من تختم بالياقوت الأصفر لم يفتقر»^(٤).

وحديثه أيضا: «تختموا بالزبرجد فإنّه يسر لا عسر فيه»^(٥).



(١) أخرجه الذّيلمي في مسند الفردوس من حديث عمر بن الخطّاب رضي الله عنه مرفوعا.

قال السّخاوي في المقاصد الحسنة ٢٥٢/١: «موضوع على عمر فمن دونه إلى مالك».

(٢) لم أره في الفردوس بمأثور الخطّاب.

(٣) أخرجه الذّيلمي في كتابه المذكور وفي إسناده داود بن سليمان الغازي كذّبه ابن معين انظر المقاصد الحسنة ٢٥٢/١.

(٤) تقدّم تخريجه وبيان ضعفه.

(٥) حكم الحافظ ابن حجر بوضعه فيما حكاه عنه تلميذه السّخاوي في مقاصده الحسنة

وهذا آخر تعليق هذا التعليق في التختّم بالعقيق ونحوه من الجواهر
الأنيق، والحمد لله على جميع نعمه أولاً وآخراً، وباطنا وظاهراً،
وصلّى الله على أكمل خلقه سيّدنا محمّد، وعلى آله وأزواجه وصحبه
وتابعيهم، وسلّم تسليماً كثيراً متواتراً.

علّق هذا الجزء على حكم الاستعجال، وتقسّم الخاطر والبال،
وكثرة الأشغال أحمد ابن الحمصي، غفر الله ذنوبه، وستر في الدارين
عيوبه، وذلك بتاريخ شهر شوال سنة أربعين وثمانمائة والحمد لله
وحده، وصلّى الله على سيّدنا محمّد وآله وصحبه وسلّم.



المحتوى

٥	مقدمة التحقيق
٥	كلمة موجزة عن المؤلف
٦	النسخة الخطية
٧	نماذج من النسخة الخطية
٩	مقدمة المؤلف
١٠	أحاديث صحيحة في التختّم بالفضة
١٠	الأحاديث الموضوعة في فضل التختّم بالعقيق
١٦	الأحاديث الموضوعة في فضل التختّم بغير ذلك
١٨	بعض خواصّ الأحجار الكريمة المذكورة ونقد ذلك
٢١	تعقب جيد من المؤلف على حمزة بن الحسن الأصبهاني
٢٤	خاتمة المؤلف رحمه الله تعالى